والبرودة وعن احمد ثلاث روايات احدها خمسون مطلقا في العربيات
وغيرهن والثانية مطلقا والثالثة ان كن عربيات فستون ونبطيات
فستون وعجميات فخمسون **فصل** واقل الحيض عند الشافعي
في المشهور عنه واحمد يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما بلياليها وعند
ابي حنيفة اقله ثلاثة ايام واكثره عشرة وعند مالك ليس لاقله
حد ويجوز ان يكون ساعة واكثره خمسة عشر يوما واقل طهر فاصل
بين الحيضتين خمسة عشر يوما عند ابي حنيفة والشافعي وقال احمد ثلاثة
عشر يوما وقال مالك لا اعلم بين الحيضتين وقتا يعتمد عليه وقال بعض
اصحابه ان اقله عشرة ايام ولا حد لاكثره بالاجماع **فصل**
يستمتع من الحائض بما فوق الازار فقط فلا يقرب ما بين السرة والركـ[بة]
فانه حرام هذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي وقال احمد ومحمد
وبعض اكابر المالكية وبعض اصحاب الشافعي يجوز الاستـ[متاع]
فيما دون الفرج ووطي الحائض في الفرج عمدا حرام بالاتفا[ق]
حنيفة في احدى روايتيه يستغفر الله عز وجل و[...]
لكن يستحب عند الشافعي ان يتصدق بدينار في
ادباره وقال الشافعي في القد[يم]
المشهور انه يجب دينار [...]
بكل حال وقال [...]
فصل
عنده [...]

وقال الشافعي في الجديد [illegible]

الحيض وطئها قبل الغسل وان انقطع لدون اكثر الحيض لم يحل حتى
تغتسل او يمضي وقت صلاة وقال الاوزاعي وداود اذا غسلت فرجها
جاز وطئها ولو طهرت الحائض ولم تجد ماء قال ابو حنيفة في
المشهور عنه لا يحل وطئها حتى تتيمم وتصلي وقال مالك لا يحل وطئها
حتى تغتسل وقال الشافعي واحمد متى تيممت حلت وان لم تصل به **فصل**
والحائض كالجنب في الصلاة بالاتفاق وفي القراءة عند ابي حنيفة والشافعي
واحمد وعن مالك روايتان احدهما تقرا الايات اليسيرة والتي نقلها
الاكثرون عن اصحابه انها تقرا ما شاءت وهو مذهب داود **فصل**
[اخ]تلف الائمة في الحامل هل تحيض فقال ابو حنيفة واحمد لا تحيض وقال
[...]ن تحيض وعن الشافعي قولان كالمذهبين اصحهما انها تحيض **فصل**
[...]ـا في المبتداة اذا جاوز دمها اكثر الحيض فقال ابو حنيفة تمكث
[...] هو عنده عشرة ايام وعن مالك روايتان اشهرهما وهي رواية
[...]ـره تمكث اكثر الحيض وهي عنده خمسة عشر يوما ثم تكون
[...] الشافعي ان كانت مميزة رجعت الى تمييزها او غير
[...]ـل الى غالب عادة النسا وهي ست او سبع وعن احمد
[...]ـى غالب عادة النسا واما المميزة
[...]ـض ودم الاستحاضة
[...] الاستحاضة رقيق
[...]ـر

Copyright © King Saud University